

تحرك عاجل

طبيب قطري يتعرض لمضايقات في سجنه بالإمارات

يتعرض الطبيب القطري محمود الجيدة، الذي يواجه محاكمةً جائرةً في الإمارات العربية المتحدة، لمعاملة سيئة في السجن، حيث يخضع مراراً للتجريد من ملابسه وتفتيشه ذاتياً عند إعادته إلى السجن بعد انتهاء جلسات المحكمة، وذلك على ما يبدو في محاولة لإذلاله وإضعاف معنوياته. وفي حالة إدانة د. محمود الجيدة، فلن يكون بمقدوره استئناف الحكم أو الطعن فيه، حسبما يقضي القانون في الإمارات.

يتعرض د. محمود الجيدة، الذي يُحاكم أمام المحكمة الاتحادية العليا في أبو ظبي بالإمارات العربية المتحدة منذ يوم 4 نوفمبر/تشرين الثاني 2013، لمضايقات من سلطات السجن. فقد تلقت منظمة العفو الدولية أنباء تفيد بأنه يخضع لتجريده من ملابسه وتفتيشه ذاتياً عند إعادته إلى السجن عقب انتهاء جلسات المحكمة، كما يُجبر على البقاء عارياً ليضع ساعات قبل السماح له بالعودة إلى زنزانته، وذلك على ما يبدو في محاولة لإذلاله وإضعاف معنوياته. ويُحرم د. محمود الجيدة أيضاً من بعض المزايا الممنوحة للسجناء الآخرين، بما في ذلك السماح له بحضور صلاة الجمعة في مسجد السجن.

ونظراً لخوف أسرة د. محمود الجيدة من التعرض لأعمال انتقامية، فقد أحجمت عن زيارته في السجن أو حضور أحدث جلسات محاكمته، والتي عُقدت يوم 30 ديسمبر/كانون الأول 2013، منذ أن قبض على ابنه، عبد الرحمن الجيدة، يوم 23 ديسمبر/كانون الأول 2013، بسبب المساعي التي يقوم بها علناً بشأن قضية أبيه. وقد أُطلق سراح عبد الرحمن الجيدة في اليوم التالي، واقتاده ضباط من أمن الدولة حيث أُعيد على متن طائرة إلى قطر، بعد أن خضع للاستجواب من ضباط أمن الدولة.

وكان قد قبض على د. محمود الجيدة يوم 26 فبراير/شباط 2013، واحتُجز رهن الحبس الانفرادي في مكان غير معلوم لنحو تسعة أشهر حتى بدأت محاكمته. وقد قال إنه تعرض للتعذيب خلال تلك الفترة. وقد اتهم د. محمود الجيدة بأن له صلات مع "جمعية الإصلاح والتوجيه الاجتماعي"، وهي جمعية تأسست بصورة قانونية في عام 1974 في الإمارات وشاركت في نقاشات اجتماعية وسياسية سلمية. وقد حضر اثنان من أعضاء "جمعية الإصلاح والتوجيه الاجتماعي" كشاهدين في جلستي محاكمة د. محمود الجيدة، يومي 23 ديسمبر/كانون الأول و30 ديسمبر/كانون الأول 2013، وقالوا أمام المحكمة إنهما لا يعرفان د. محمود الجيدة ولم يسبق أن كانت لهما أية صلات معه.

يُرجى كتابة مناشدات فوراً باللغة العربية أو الإنجليزية أو بلغة بلدك، تتضمن النقاط التالية:

- حث السلطات في الإمارات العربية المتحدة على الإفراج عن د. محمود الجيدة فوراً إذا كان السبب الوحيد في سجنه هو ممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير؛
- مطالبة السلطات بإجراء تحقيقات نزيه على وجه السرعة في الادعاءات المتعلقة بتعرض د. محمود الجيدة للتعذيب أو غيره من صنوف المعاملة السيئة، وتقديم المسؤولين عن تلك الأفعال إلى ساحة العدالة، على نحو يتماشى مع المعايير الدولية للمحاكمة العادلة، مع السماح للدكتور محمود الجيدة فوراً بالاتصال بمحاميه وأفراد أسرته.

ويُرجى إرسال المناشدات قبل يوم 21 فبراير/شباط 2014 إلى كل من:

رئيس الدولة

صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان

وزارة شؤون الرئاسة

طريق الكورنيش

أبو ظبي، صندوق بريد رقم 280

الإمارات العربية المتحدة

رقم الفاكس: +971 2 622 2228
البريد الإلكتروني: ihtimam@mopa.ae

ولي عهد أبو ظبي
صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان
ولي عهد أبو ظبي
شارع بينونة
أبو ظبي، صندوق بريد رقم: 124
الإمارات العربية المتحدة
رقم الفاكس: +971 2 668 6622
تويتر: @MBZNews

وتُرسل نسخ من المناشدات إلى:
نائب رئيس الدولة ورئيس مجلس الوزراء
صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم
مكتب رئيس الوزراء
دبي، صندوق بريد رقم: 2838
الإمارات العربية المتحدة
رقم الفاكس: +971 4 353 1974
البريد الإلكتروني: info@primeminister
تويتر: @HShkMohd

كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدك. ويُرجى إدراج العناوين الدبلوماسية المحلية الواردة أدناه على النحو التالي:

ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

هذا هو التحديث الأول للتحرك العاجل رقم: UA 301/13. لمزيد من المعلومات، انظر:
<http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE25/010/2013/en>

تحرك عاجل

طبيب قطري يتعرض لمضايقات في سجنه بالإمارات

معلومات إضافية

قُبض على د. محمود الجيدة أثناء وجوده في صالة العبور في مطار دبي الدولي على أيدي أفراد أمن إماراتيين يرتدون ملابس مدنية يوم 26 فبراير/شباط 2013، واحتجز رهن الحبس الانفرادي في مكان سرّي لما يقرب من تسعة أشهر إلى أن بدأت محاكمته. وقد قال إنه تعرض أثناء احتجازه للتعذيب، بما في ذلك الضرب والحرمان من النوم والإجبار على البقاء بشكل متواصل عرضةً لضوء ساطع، كما أُجبر على تناول سائل غير معلوم. وقد حُرّم من الاتصال بمحاميه إلى أن بدأت محاكمته، ولم يتمكن المحامي من الحصول على ملفات القضية.

وفي إبريل/نيسان 2013، بعثت منظمة العفو الدولية برسالة إلى السلطات الإماراتية، تطلب فيها معلومات عن محمود الجيدة، وتعرب عن قلقها بشأن مصيره، ولكنها لم تتلق أي رد.

أما عبد الرحمن الجيدة، ابن د. محمود الجيدة، فكان يحضر إحدى جلسات محاكمة والده يوم 23 ديسمبر/كانون الأول 2013، عندما طلب منه أحد أفراد جهاز أمن الدولة الإماراتي الخروج من القاعة. وعندما غادر القاعة، حاول أفراد الأمن تكيله بأصفاة اليدين دون أن يكون معهم إذن بالقبض عليه، ومن ثم نشب شجار بينه وبينهم. وقد خشى عبد الرحمن الجيدة أن يُقبض عليه ويُقتاد إلى مكان سرّي، فحاول الجري والعودة إلى قاعة المحكمة لتنبية القاضي، ولكن أفراد الأمن أوقفوه، واقتادوه إلى الخارج وكيّلوا يديه بالقيود، ووضعوا كيساً على رأسه وزجوا به في سيارة انطلقت به إلى مكان غير معلوم حيث خضع للاستجواب بشأن أنشطته من أجل الإفراج عن أبيه. وقد مُنع من الاتصال بمحامٍ، بالرغم من أنه طلب ذلك. ولم يعلم أفراد أسرته بما حدث إلى أن غادروا قاعة المحكمة خلال استراحة أثناء جلسة المحاكمة. وفي الساعات الأولى من فجر يوم 24 ديسمبر/كانون الأول 2013، اقتيد عبد الرحمن الجيدة، بصحبة ثلاثة من ضباط أمن الدولة، إلى مطار أبو ظبي، حيث وُضع على متن طائرة خاصة أقلته إلى قطر. ولم يُفرج عن عبد الرحمن الجيدة إلا بعد أن سجل مسؤولو الأمن بصمات أصابعه وصورة حدقتي العين، وأجبروه على التوقيع على وثيقة، تتضمن في أحد أجزائها اعتذاراً منه عن "الحديث بشكل مسيء عن الإمارات العربية المتحدة"، على حد قوله. وتعتقد منظمة العفو الدولية أن السبب في القبض على عبد الرحمن الجيدة ربما يعود إلى المساعي التي يقوم بها علناً بشأن قضية أبيه، من أجل لفت الأنظار إلى احتجاز والده لفترة طويلة بدون تهمة وتعرضه للتعذيب، حسبما زُعم. ومن بين هذه المساعي مقابلة مسجلة على الفيديو معه بُثت على موقع "يو تيوب" يوم 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2013.

ويُذكر أن عشرات الأشخاص ممن لهم صلات مع "جمعية الإصلاح والتوجيه الاجتماعي" قد تعرضوا للسجن في غضون السنوات الأخيرة. وفي 4 مارس/آذار 2013، بدأت محاكمة 94 شخصاً، بينهم محامون وقضاة وأساتذة جامعيون وزعماء طلابيون، ولبعضهم صلات مع "جمعية الإصلاح والتوجيه الاجتماعي"، وذلك استناداً إلى تهمة مبهمة تتعلق بالأمن القومي، وذلك بسبب ما زُعم عن عضويتهم في تلك الجمعية. وفي 2 يوليو/تموز 2013، أُدين 69 شخصاً، من بين من مثلوا للمحاكمة، وحُكم عليهم بالسجن لمدد تتراوح بين سبع سنوات و15 سنة، بينما بُرئت ساحة 25 شخصاً. وقد مثلت إجراءات المحاكمة في القضية، التي أصبحت تُعرف باسم "قضية الإمارات 94"، انتهاكاً للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، حيث حُرّم المتهمون من تلقي المساعدة القانونية أثناء احتجازهم بمعزل عن العالم الخارجي في انتظار المحاكمة؛ كما احتُجزوا جميعاً في أماكن سرية، وظل بعضهم محتجزاً على هذا النحو قرابة عام؛ وادعى كثيرون منهم أنهم تعرضوا للتعذيب؛ واستُخدمت "الاعترافات" التي انتزعت على ما يبدو أثناء احتجاز المتهمين في أماكن سرية، كأدلة على إدانتهم؛ وحُرّم جميع المتهمين من استئناف حكم المحكمة.

ويُذكر أن المادة 67 من القانون الاتحادي رقم 10، والمتعلقة بالمحكمة الاتحادية العليا، تقضي بأن تكون قرارات المحكمة نهائية وواجبة النفاذ، مما يعني أنه ليس من حق الأفراد الذين يُحاكمون أمام هذه المحكمة، بموجب قانون الإمارات العربية المتحدة، أن يطعنوا في أحكامها.

وفي المقابل، يقضي القانون الدولي لحقوق الإنسان بأن لكل شخص يُدان بتهمة جنائية الحق في مراجعة إدانته والحكم الصادر ضده أمام محكمة أعلى. وهذا الحق في مراجعة الحكم يضمن أن يكون هناك مستويان على الأقل من مستويات الفحص القضائي للقضية، والمستوى الثاني أعلى من الأول.

الأسماء: محمود الجيدة، وعبد الرحمن الجيدة
النوع: ذكور

معلومات إضافية عن التحرك العاجل رقم: UA 301/13 رقم الوثيقة: MDE 25/002/2014 الإمارات العربية المتحدة التاريخ:
10 ديسمبر/كانون الأول 2014